



IOM International Organization for Migration



منظمة العمل العربية

**مذكرة تفاهم
بشأن التعاون**

بين

المنظمة الدولية للهجرة و منظمة العمل العربية

Bmcr

مذكرة تفاهم بشأن التعاون بين المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل العربية

*** المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل العربية ،**

افتتاعاً بأهمية التنسيق بين سبل التعاون المتبادل لضمان ظروف معيشية أفضل للمهاجرين على أساس ما لهم من حقوق الإنسان والكرامة؛

وحيث أن الأهداف التي تقوم عليها منظمة العمل العربية، كما يحددها دستور المنظمة وكما يعرفها ميثاق العمل العربي، هي تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء لتحقيق العدل الاجتماعي ورفع مستويات معيشة العمل وضمان رفاهيتهم المادية والمعنوية في الحرية والكرامة وتكافؤ الفرص؛

ومع ملاحظة أن المنظمة الدولية للهجرة مقتنعة بأن مبدأ الهجرة المنظمة والإنسانية تفيد كلاً من المهاجر والمجتمع وتعمل على: مساعدة تلبية التحديات العملية للهجرة، وتعزيز فهم القضايا المتعلقة بالهجرة، وتشجيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال الهجرة، والعمل على تحقيق احترام فعلى لكرامة الإنسان ورفاهة المهاجر؛

ومع الوضع في الاعتبار أن دستور المنظمة الدولية للهجرة يستهدف تعزيز التعاون مع المنظمات الدولية الأخرى المعنية بالهجرة؛

وبالنظر إلى الصكوك الدولية والعالمية لحقوق الإنسان والإعلانات والمبادئ الإقليمية والعربية الخاصة بحقوق الإنسان، والقواعد القانونية والتقاليد والقيم العربية في مجال حقوق الإنسان،

اتفقنا على ما يلي:

المادة 1 - التعاون والاستشارات

1- من أجل تيسير تحقيق الأهداف التي تم إيجازها في الأدوات القانونية الأساسية التابعة للمنظماتين المعنيتين لضمان التنسيق الفعال لأنشطتهما، اتفقت منظمة العمل العربية والمنظمة الدولية للهجرة على التعاون الوثيق والعمل على تبادل الاستشارات بشكل دائم حول الموضوعات ذات الاهتمام المشترك في مجال الهجرة.

2- يأخذ هذا التعاون عدة أشكال مثل التمثيل المتبادل والمشاركة المتبادلة في المؤتمرات والاجتماعات وتبادل المعلومات ومزيد من التشاور حول البرامج ذات الصلة.

(Signature)

المادة 2 – التمثيل المتبادل

- 1- البعثة الدائمة لمنظمة العمل العربية في جنيف أو أي ممثل آخر تفوضه منظمة العمل العربية سيقوم بدور الاتصال مع المنظمة الدولية للهجرة في كافة الشؤون ذات الاهتمام المشترك.
- 2- بعثة المنظمة الدولية للهجرة في القاهرة أو أي ممثل آخر تفوضه المنظمة الدولية للهجرة سيقوم بدوره بالاتصال مع مكتب العمل العربي / القاهرة .

المادة 3 – حضور المؤتمرات والاجتماعات

- 1- تتفق منظمة العمل العربية و المنظمة الدولية للهجرة على عقد اجتماعات دورية لمناقشة الأمور ذات الاهتمام المشترك.
- 2- استناداً إلى الإجراءات المعمول بها في منظمة العمل العربية، يمكن دعوة المنظمة الدولية للهجرة لحضور المؤتمرات التي تعقدها منظمة العمل العربية التي تدور حول الأمور ذات الاهتمام المشترك.
- 3- استناداً إلى الإجراءات المعمول بها في المنظمة الدولية للهجرة ، يمكن دعوة منظمة العمل العربية لحضور المؤتمرات التي تعقدها المنظمة الدولية للهجرة التي تدور حول الأمور ذات الاهتمام المشترك.

المادة 4 – الأنشطة المشتركة

- 1- وفقاً للقواعد والأنظمة المعمول بها في منظمة العمل العربية و المنظمة الدولية للهجرة ، يمكن للطرفين التعهد بتنفيذ مشروعات التعاون المشترك لتحقيق أهدافهما المشتركة.
- 2- يتم اقتراح ملخصات موجزة للمشروعات المشتركة وتنفيذها طبقاً لترتيبات خاصة سيتم لاحقاً الاتفاق عليها.

المادة 5 – تبادل المعلومات والوثائق

- 1- تتفق منظمة العمل العربية و منظمة الهجرة الدولية على تبادل المعلومات والوثائق والبيانات والتقارير في المجال العام وذلك لأقصى حد ممكن حول الأمور المتعلقة بالأهداف المشتركة.
- 2- إن أمكن، ووفقاً للضرورة، يمكن تبادل المعلومات والوثائق الخاصة بمشروعات أو برامج معينة بين الطرفين بغرض الحصول على إجراءات تكميلية أفضل وتنسيق أكثر فعالية بين المنظمتين.

بيان

المادة 6 – التعاون الفني

تتبادل المنظمتان الآراء والتحليلات الفنية في مجال الهجرة. وهذا التعاون قد يتضمن الاتصال المتبادل والتعاون الفني وتبادل الخبراء وتدريب المهاجرين في الدول الأعضاء في منظمة العمل العربية وغيرها.

المادة 7 – مجالات التعاون

دون الإخلال بالتعاون في مجالات إضافية، اتفق الطرفان على وضع المجالات التالية في الاعتبار كمجالات للتعاون المتبادل:

- إن أمكن، تنفيذ المنظمة الدولية للهجرة للأنشطة المتعلقة بأهداف منظمة العمل العربية عندما تتعلق الأنشطة بالمجالات التي تميز فيها المنظمة الدولية للهجرة مثل هجرة العمالة والأنشطة المناوئة لتجارة الرقيق وقانون الهجرة والمساعدة الفنية والعودة الاختيارية والمساعدة التأهيلية للعودة إلى نسيج المجتمع وعند تسريح العمال من الجيش في أعقاب الحروب وإعادة التأهيل ومحاربة الفقر؛
- المشاورات بين منظمة العمل العربية و المنظمة الدولية للهجرة حول الاستراتيجيات الإقليمية وخطط المساعدة الخاصة بمنظمة العمل العربية في المجالات التي تميز فيها المنظمة الدولية للهجرة؛
- القيام بدراسات وأبحاث حول الأمور ذات الاهتمام المشترك.

المادة 8 – ترتيبات تكميلية

يمكن لمنظمة العمل العربية و المنظمة الدولية للهجرة الدخول في مثل هذه الترتيبات التكميلية بغرض التعاون والتنسيق بين الطرفين حسب رغبتهما.


المادة 9 – الفقرة الختامية

- 1- تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ من تاريخ التوقيع عليها من جانب المفوضين عن المنظمتين .
- 2- من الممكن تعديل مذكرة التفاهم هذه بموافقة الطرفين. وينبغي أن تكون التعديلات المقترحة كتابية وترسل إلى الطرف الآخر وتدخل حيز النفاذ من تاريخ موافقة الطرفين كتابياً على التعديلات.

Bmeh

3- من الممكن أن ينهي أي من الطرفين مذكرة التفاهم هذه باعطاء الطرف الآخر إخطاراً كتابياً قبل ثلاثة أشهر من تاريخه .

وبناء على ما سبق، قام الطرفان المخولان من جانب المنظمة الدولية للهجرة ومنظمة العمل العربية بالتوقيع على مذكرة التفاهم هذه في جنيف يوم الخميس الموافق 9/2/2006 ، وصدرت مذكرة التفاهم في نسختين بالعربية والإنجليزية، ويعمل بكلاهما كنسختين أصليتين .



منظمة العمل العربية

الاسم / الدكتور إبراهيم قويدر
الوظيفة / المدير العام



المنظمة الدولية للهجرة

الاسم / برونسن ماكينلى
الوظيفة / المدير العام

جنيف 9 / 2 / 2006